THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

الرسائل الفقهية .. ⓫

أحكام العيد

بفقه المذاهب الاربعة

اعداد

زياد حبوب أبو رجائي

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

في العيد

بأحكام المذاهب الاربعة كما فهموه وعقلوه من صحابة رسول اللهﷺ وابنائهم من كبار التابعين من الكتاب والسنة المطهرة .....

س1: هل جائز الزيادة على تكبيرات العيد ؟

ج : نعم جائز ولا حرج والزيادة عليه جائزة اتفاقا بين المذاهب (المالكية والشافعية والاحناف والحنابلة) لان التكبير في العيد مطلق غير مقيد ...

قال أحمد -: إن الذِكْرَ بعد التكبير غير مخصوص بذكر(الانصاف 2/412)

قال الشافعي : وما زاد من ذكر فحسن وإن زاد فقال: «الله أكبر كبيرا، والحمد لله كثيرا، وسبحان الله بكرة وأصيلا الله أكبر ولا نعبد إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون، لا إله إلا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده لا إله إلا الله والله أكبر»، فحسن (الام 1/214)

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

س2: ما هي الصيغة التي رويت عن رسول الله..

ج : اعلم ان الصيغة الاكمل هي ما روى عن رسول الله مع جواز الزيادة عليها كما ذكرنا فيتحصل لك اجر اتباع الرسول واجر الزيادة كما قال النووي رحمه الله في عموم الاذكار....

(1) . ... [الحنفية والحنابلة] (التكبير اثنتان) : "الله أكبر، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، الله أكبر ، الله أكبر ، ولله الحمد "

(2) ... [المالكية والشافعية] (التكبير ثلاثا) : " الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، لاإله إلا الله ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، ولله الحمد "

س3. : هل يجوز التكبير بصوت جماعي

ج : نعم يجوز وان يرفعوا اصواتهم لحديث أَخْرَجَه أحمد وأبو داود وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ عَنِ السائب، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «جَاءَنِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: مَرَّ أَصْحَابُكَ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ» ...كان عمر يكبر في قبته فيكبر أهل المسجد فيكبر أهل السوق، حتى ترتج منى تكبيرا، وأخرج أيضا عن ميمون بن مهران قال: أدركت الناس وإنهم ليكبرون في العشر حتى كنت أشبهها بالأمواج من كثرتها.

- الجمهور (الشافعية والحنابلة وقول للمالكية) : مستحب

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

- المالكية : قولان : (مكروه) و(حسن)

- الاحناف : لا ينبغي أن يمنع العامة عن ذلك لقلة رغبتهم في الخيرات...كما قاله ابو جعفر في التبيين.. وعندهم خلاف في الجهر والإخفاء لا في أصل التكبير

** قال الإمام الشافعي كما في الأم 124/8 :

(وأحب إظهار التكبير جماعة وفرادى في ليلة الفطر وليلة النحر مقيمين وسفرا في منازلهم ومساجدهم وأسواقهم ويغدون إذا صلوا الصبح ليأخذوا مجالسهم وينتظرون الصلاة ويكبرون بعد الغدو حتى يخرج الإمام إلى الصلاة) اه

** قال ابن ناجي افترق الناس بالقيروان فرقتين بمحضر أبي عمرو الفارسي وأبي بكر بن عبد الرحمن ، فإذا فرغت إحداهما من التكبير كبرت الأخرى فسئلا عن ذلك ؟ فقالا : إنه لحسن (حاشية الصاوي 1/529)

.

التعريف في المساجد في البلدان لغير الحجاج

السؤال : هل يجوز الاجتماع للذكر والدعاء يوم عرفة في المساجد والزوايا ودور القران ؟

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الجواب : نعم يجوز ويستحب ولا كراهة في ذلك في جمع الناس بعد العصر يوم عرفة للدعاء والذكر والضراعة إلى الله تعالى إلى غروب الشمس كما يفعل أهل عرفة واستحبه الامام أحمد ولم ينكره ... وأن أحمد قيل له: يكثر الناس منه؟ قال: وإن كثروا. ورخص احمد أن يذهب المسلم إلى المدينة يوم عرفة لذلك الغرض وهو التعريف في المسجد النبوي تشبها لوقوف الحجاج يوم عرفة

وهذا قول الجمهور في المذاهب الاربعة (الحنابلة والشافعية وقول للاحناف وقول للمالكية)

1. الحنابلة : قال الامام احمد : «ولا بأس بالتعريف عشية عرفة بالأمصار وقال: إنما هو دعاء وذكر (الفروع 216/3)

2. المالكية : القرطبي المالكي يقول: (ولا بأس بالتعريف في المساجد يوم عرفة بغير عرفة تشبيها بأهل عرفة)(التفسير 2/419)

3. الشافعية : لا كراهية في التعريف بغير عرفة، بل هو بدعة حسنة (تحفة المحتاج 4/108)

4. الاحناف (رواية عن ابي يوسف ومحمد) وقولهم ليس بشيء : أي ليس بشيء يتعلق به الثواب وهو يصدق على الإباحة وأن الكراهة معلقة بقصد التشبه (بالحج)، والأولى الكراهة للوجه المذكور، ولأن فيه حسما لمفسدة اعتقادية تتوقع من العوام (اي

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ان يظنه العوام بديلا عن الحج او من مناسك الحج) (فتح القدير، 2/ 80)

وقد خالف الوهابية في ذلك وقالول بدعة سيئة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار!!

قلتُ : فهل يُعقل هذا وقد ثبت ان الصحابة فعلوها!!

.

.

الشرح في استدلال اهل السنة

(1) ويسمى مصطلحا في الفقه بـ (التعريف) نسبة الى يوم عرفة وهو اجتماع الناس في المساجد من بعد صلاة العصر الى المغرب يذكرون الله ويدعونه...

(2) استنانا بالصحابة رضوان الله عليهم ومثلهم لا يجتهد الا اذا كان قد وعي جيدا سنة نبيهم ﷺ او من قبيل الرأي !! ....فان أول من فعله من الصحابة ابن عباس وعمرو بن حريث رضي الله عنهما ... وقد فعله ابن عباس بالبصرة حين كان خليفة لعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما، ولم ينكر عليه، بل لم ينكر عليه احد من الصحابة وما يفعل في عهد الخلفاء الراشدين من غير إنكار لا يكون بدعة... كما قرر اهل السنة

This file was downloaded from QuranicThought.com

(3) امتثالا لأمر النبي ﷺ: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجد)

(4) قال اهل السنة : ان الاصل في ذلك الفعل قام عليه الدليل من جهة الأصل وإن لم يقم عليها دليل من جهة الكيف سواء بالتخصيص بالمكان او الزمان (لان مشروعيته قائمة اساساً في مكان وزمان مخصوصين يوم عرفة في الحج) لذلك فهي ليست بدعة مذمومة بل بدعة حسنة وتأدبا مع صحابة رسول الله نقول محدثة كونها لم تكن على عهد رسول الله ﷺ ....

(5) من كرهها من الائمة مثل الامامين ابي حنيفة ومالك من باب سد الذرائع لا من حيث الاصل ... قال النووي : (ولا شك أن من جعله بدعة لا يلحقه بفاحشات البدع، بل يخفف أمرها) (المجموع 8/ 140)

.

خطبة العيد

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

خطبتان يجلس بينهما اتفاقا في المذاهب الاربعة (المالكية والاحناف والشافعية والحنابلة)

واستدلوا في حديثين :

1. رواه الشافعي : «السُّنَّةُ أَنْ يَخْطُبَ الإِمَامُ فِي العِيدَيْنِ خُطْبَتَيْنِ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِجُلُوسٍ» (الأمّ ١/ ٢٧٢)

2. رواه ابن ماجة (١٢٨٩) :«خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى، فَخَطَبَ قَائِمًا ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً ثُمَّ قَامَ»

صححهما العلماء المتقدمون متنا قياسا بخطب الجمعة ....

وخالف الوهابية هذا الاجماع وقالوا ان الخطبة واحدة واستدلوا بحديث نُقِل عن إبراهيم النَّخَعيّ : «كَانَ الإِمَامُ يَوْمَ العِيدِ يَبْدَأُ فَيُصَلِّي ثُمَّ يَرْكَبُ فَيَخْطُبُ»، وعن مَيْسرةَ أبي جميلة قال: «شَهِدْتُ مَعَ عَلِيٍّ العِيدَ، فَلَمَّا صَلَّى خَطَبَ عَلَى رَاحِلَتِهِ»

قلتُ والجواب على ذلك :

1. انه لا يمنع ان يكون الامام قد سكت بينهما ثم استأنف الثانية ... وعدم جلوسه - كما توهموا - لا يلزمه الجلوس لانه جالس !!

2. كذلك لو سلمنا لكم ان الحديثين بهما علة تقدح في الاحتجاج بهما... فالجواب ان هناك من صححهما واقصى ما يقال : مختلف فيهما ...

وبالتالي هما احب الينا واقرب للاحتجاج من فهم عام لنص حديث الخطبة على الراحلة تطرق له الاحتمال!! فسقط الاستدلال...

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

السؤال : هل يجوز ان اردد تكبيرات العيد في صلاتي في البيت ؟

الجواب : نعم يجوز واستحبها الشافعية سواء في جماعة او منفردا وعندهم الصيغة ثلاثية التكبير (الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، لاإله إلا الله ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، ولله الحمد)

وقال الجمهور(المالكية والاحناف والحنابلة) باشتراط ان تكون فريضة وفي صلاة جماعة فقط

في الاضحية

اتَّجِروا بالاضحية...

من لم يستطع الأُضحية لفقر أو عجز، فلا يحزن، لأنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ضحّى عمّن لم يضحّ من أمّته .....

فلا داعي للاستدانة وان اجازها بعض الفقهاء .. ولا داعي الى تحميل نفسك أعباء تثقل عاتقك ... ولا داعي لتصوير ذبائحكم ونشرها على صفحاتكم... دعوها لله

جاء في صحيح مسلم عن سلمةَ بنِ الأكْوَع رضي الله عنه قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: ((كُلُوا، وَأَطْعِمُوا، وَادَّخِرُوا)).

وفي رواية أبي داود: ((وَاتَّجِرُوا)) أي:اطلبوا الأجر

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الاضحية بأحكام المذاهب الاربعة كما فهموه وعقلوه من صحابة رسول اللهﷺ وابنائهم من كبار التابعين من الكتاب والسنة المطهرة .....

1. السؤال: ما حكم الاضحية لمن يستطيع ؟

الجواب:

سنة لا تجب فرضاً ولكنه مندوب إليها، من فعلها كان مثاباً، ومن تخلف عنها لم يكن آثماً على قول الجمهور (المالكية والشافعية والحنابلة) وسنة مؤكدة ولا يستحب تركها مع القدرة عليها .

وممن كان لا يرى أنه فرضاً سيدنا ابوبكر وعمر وبلال ومن التابعين : ابن المسيب، وعطاء، وعلقمة، والأسود، وأبو ثور.

لقوله صلى الله عليه وسلم: (ثلاثٌ هنَّ عليّ فرائض، وهنَّ لكم تطوع: الوتر، والنحر، وصلاة الأضحى)

(2). الاحناف ورواية للحنابلة : انها واجبة ودليلهم: (مَن وَجَد سَعَةً فلم يضحِّ: فلا يقربنَّ مصلانا)

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وخالف صاحباه ابو يوسف ومحمد وقالا بقول الجمهور انها سنة مؤكدة ... لثبوت اثر ان ابا بكر وعمر كان لا يضحيان مخافة ان يرى الناس ذلك واجبا

2. السؤال : هل يجوز الجمع بين نية العقيقة ونيه الاضحية بنفس الذبيحة؟

الجواب :

نعم يجوز وتجزئ الأضحية عن العقيقة() على قول الجمهور من السادة (الاحناف وقول للحنابلة وقول للشافعية) ... وبه اقول ..

وفقه المسألة ان المقصود منهما التقرب إلى الله بالذبح ، فدخلت إحداهما في الأخرى

قال البُهوتي رحمه الله : وَلَوْ اجْتَمَعَ عَقِيقَةٌ وَأُضْحِيَّةٌ ، وَنَوَى الذَّبِيحَةَ عَنْهُمَا ، أَيْ : عَنْ الْعَقِيقَةِ وَالْأُضْحِيَّةِ أَجْزَأَتْ عَنْهُمَا نَصَّ عليه الإمام أحمد .(كشاف القناع (30/3).

وقال المالكية والشافعية ورواية عن الحنابلة انه لا تجزيء كون المقصود منها اهراق الدم ولا يجوز اراقة عن اراقتين ....

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قال الامام ابن حجر الهيتمي في الفتاوى الفقهية (4/256) وهذا نص السؤال :

(وسئل) - رحمه الله تعالى - عن ذبح شاة أيام الأضحية بنيتها ونية العقيقة فهل يحصلان أو لا ابسطوا الجواب؟

الذي دل عليه كلام الأصحاب وجرينا عليه منذ سنين أنه لا تداخل في ذلك لأن كلا من الأضحية والعقيقة سنة مقصودة لذاتها ولها سبب يخالف سبب الأخرى والمقصود منها غير المقصود من الأخرى إذ الأضحية فداء عن النفس والعقيقة فداء عن الولد إذ بها نموه وصلاحه ورجاء بره وشفاعته.

3. ..السؤال : حكم حلق الشعر وتقليم الاظافر لمن اراد التضحية

الجواب: يستحب عدم الاخذ من الشعر والاظافر والمسلم على التخيير بين ان يأخذ او يمتنع عن ذلك ؛ ومن فعل ذلك وأخذ من شعره أو ظفره: فلا بأس عليه، ولا يكره، لكنه خلاف الأَوْلى وهذا قول الجمهور ... قال الطحاوي - وهو قول الإمام أبي حنيفة وصاحبيه.. والاباحة على التخيير بين الاخذ والترك والخلاف قائم

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ومستساغ للحديثين عن امهات المؤمنين عائشة وام سلمة رضي الله عنهما( )

(1) الاحناف : الاباحة والجواز ولا بأس فيه ...

(2) المالكية يكره له ذلك كراهة تنزيه وليس بحرام (الذخيرة 4/، 141). وفي قول آخر: يباح ذلك وهو رواية عن مالك (شرح معاني الآثار 182/2).

(3) الشافعية: مَنْ أَرَادَ التَّضْحِيَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَشَرُ ذِي الْحِجَّةِ، كُرِهَ أَنْ يَحْلِقَ شَعْرَهُ أَوْ يُقَلِّمَ ظُفْرَهُ حَتَّى يُضَحِّيَ..(النووي - الروضة 210/3)

وانفرد المذهب الحنبلي في تحريم ذلك :-

(4) الحنابلة : يحرم ويأثم فاعله : لحديث ام سلمة (إذا دخل العشر وعنده أضحية يريد أن يضحي: فلا يأخذنَّ شعراً، ولا يقلمنَّ ظفراً)

الخلاصة :

قول الجمهور(المالكية والشافعية الاحناف) يجوز فعل ذلك بدون اثم لانه مكروه كراهة تنزيهية

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

4. السؤال : ما حكم [التصدق باللحم] ..

الجواب:

يستحب الاكل منها والتصدق والاحتفاظ ببعض منها على التفصيل الاتي :

الشافعية : يجب التصدق بقدر ما ينطلق عليه مسمى الصدقة عرفا

الاحناف: يجوز أكلها كلها

المالكية : الصدقة منها غير واجبة لكنها مستحبة بدون تحديد

الحنابلة: لو تصدق منها ولو بأوقية اجزأه

وإذا أكل الجميع ففائدة الأضحية حصول الثواب بإراقة الدم بنية القربة لله تعالى

5. السؤال : حكم الاضحية لمن يستطيع ؟

الجواب :

الجمهور (المالكية والشافعية والحنابلة) انها [سنة مؤكدة]

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لقوله صلى الله عليه وسلم: (ثلاثٌ هنَّ عليّ فرائض، وهنَّ لكم تطوع: الوتر، والنحر، وصلاة الأضحى)

السادة الاحناف انها [واجبة] ودليلهم: (مَن وَجَد سَعَةً فلم يضحِّ: فلا يقربنَّ مصلانا)

وخالف صاحباه ابو يوسف ومحمد وقالا بقول الجمهور انها سنة مؤكدة

لثبوت اثر ان ابا بكر وعمر كان لا يضحيان مخافة ان يرى الناس ذلك واجبا

.....

الشافعي : سنة على الكفاية فان فعلها واحد من اهل البيت كفى عن الجميع وقال : لا أرخص لمن تركها اذا قدر عليها

6. السؤال : ما هو الافضل في الاضحية ؟

7. الجواب :

قال مالك : الأفضل في الضحايا الغنم ...

لأنه - صلى الله عليه وسلم - ضحى بكبشين أملحين ..ولو كان غيره أعظم منه لفدى به ولو لم يكن من فضل الكبش إلا أنه أول قربان تقرب به إلى الله في الدنيا وأنه فدي به نبي كريم من الذبح وقال الله فيه : بذبح عظيم

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

8. السؤال : هل يجوز الاكل من الاضحية ؟

[التبرك بالأضحية بالأكل منها] ..(5)

قال الامام النووي رحمه الله:

والصحيح عند الشافعية : (ان الافضل والاحسن ان يتصدق بالجميع و

[يَتَبَرّك] بأكل لقمة او لقم)أهـ

روضة الطالبين(223/3)

9. السؤال : كيفية الذبح الشرعي للاضحية

الجواب :

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

المالكية : الذبح بأنه قطع الحلقوم والودجين من المقدم بمحدد بنية . ولا يشترط قطع المريء

الشافعية : هي قطع الحلقوم والمريء جميعا أما قطع الودجين فهو سنة ولو قطع الرأس كله كفى ولكن يكره على المعتمد

الحنابلة : قطع الحلقوم والمريء والحلقوم مجرى النفس والمريء - وهو البلعوم - مجرى الطعام والشراب لا يشترط قطع الودجين وهما عرقان محيطان بالحلقوم

الاحناف : الذبح إذا جرحه وأسال دمه حتى مات... فان تعسر ذبحه ثم رمي بسهم فأصابه في أي جزء من بدنه وأراق دمه وأماته حل أكله

الاختيار فهي الذبح بين مبدأ الحلق إلى مبدأ الصدر بأن يقطع الودجين وهما - عرقان كبيران في جانبي قدام العنق - ويقطع الحلقوم وهو - مجرى النفس - والمريء وهو - مجرى الطعام والشراب - ويكفي قطع ثلاثة منها فإن للأكثر حكم الكل فلا بد من قطع الحلقوم أو المريء مع الودجين أو قطع ودج مع الاثنين ويرى بعضهم ضرورة قطع الحلقوم والمريء مع أحد الودجين ومتى

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

تحقق القطع على هذا الوجه صار الذبح شرعيا وحل أكل الذبيحة سواء كان الذبح فوق العقدة التي في أعلى الحلق أو تحتها

This file was downloaded from QuranicThought.com